

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

29 - كتاب الحدود

الدرس الثالث عشر: من كتاب الحدود من صحيح الإمام مسلم

8 - باب حد الخمر

35 - (1706) حدثنا محمد بن المثنى، ومحمد بن بشير، قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك «أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي برجل قد شرب الخمر، فجلده بجریدتين نحو أربعين»، قال: وفعله أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس، فقال عبد الرحمن: أخف الحدود ثمانين، «فأمر به عمر»

(1706) - وَدَعْلَمَ يَحِيَّ بْنُ حَبِيبِ الْحَارثِيِّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارثَ، حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: أَتَيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرْجُلًا فَذَكَرَ نَحْوَهُ

36 - (1706) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى، حَدَّثَنَا مَعاذُ بْنُ هَشَّامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَدَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ، ثُمَّ جَلَدَ أَبْوَ بَكْرَ أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ عُمْرُ وَدَنَ النَّاسُ مِنَ الرِّيفِ وَالْقَرْيَةِ، قَالَ: «مَا تَرَوْنَ فِي جَلَدِ الْخَمْرِ؟» فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَرَى أَنْ تَجْعَلُهَا كَاخْفَ الْحَدَوْدِ، قَالَ: «فَجَلَدَ عُمْرَ ثَمَانِينَ»

(1706) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى، حَدَّثَنَا يَحِيَّ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هَشَّامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ،

37 - (1706) وَدَعْلَمَ أَبُو بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هَشَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِالنَّعَالِ وَالْجَرِيدِ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا، وَلَمْ يَذْكُرِ الرِّيفَ وَالْقَرْيَةَ

ليلة الأحد 29 جمادى الآخرة 1444 هجرية

مسجد إبراهيم شدوغ سيلون